

This document has been translated from the English language. The translations are provided purely as a guide to the corresponding English form and not intended to replace the use of the English form. The Office of Rent Administration (ORA) has had this document translated to assist users with Limited English Proficiency. Please note that the translation is by a contractor retained by the Office of General Services. ORA does not guarantee or warrant the accuracy of the translations.

The translated versions can be found at the DHCR website: hcr.ny.gov

تُرجَم هذا المستند من اللغة الإنجليزية. تُقدَّم الترجمة على سبيل الإرشاد فقط للنموذج الصادر باللغة الإنجليزية، ولا يُقصد منها استبدال استخدام النموذج الصادر باللغة الإنجليزية. ترجم مكتب إدارة الإيجار (ORA) هذا المستند لمساعدة المستخدمين ممن يجيدون اللغة الإنجليزية بصفة محدودة. يُرجى ملاحظة أن هذه الترجمة قد تمت بواسطة أحد المتعاقدين لدى مكتب الخدمات العامة. لا يضمن مكتب إدارة الإيجار (ORA) دقة الترجمات ولا يجيزها.

يمكن الاطلاع على النسخ المترجمة على موقع شعبة الإسكان وتجديد المجتمع (DHCR) الإلكتروني hcr.ny.gov



إشعار تثبيت الإيجار الموجّه للمستأجرين

حقوق بخصوص الإجراءات القانونية والإجراءات الفعلية الأعلى

بموجب القسم 610 من قانون تمويل الإسكان الخاص، عندما تصدر أو توافق وكالة بلدية أو تابعة للولاية أو طرف آخر مُعيّن قانونياً على اتفاق تنظيمي يُحدد إجراءات فعلية أعلى من الإجراءات القانونية ويوفر برنامج حكومي إعانة للإيجار للشقة، يلزم إرفاق هذا الإشعار لكل عقود إيجار الشقة، طالما ما زال يتم توفير إعانة الإيجار. ينطبق هذا على أي منطقة محلية في ولاية نيويورك شرّعت قانون تثبيت الإيجار. يجب عدم تقديم هذا الإشعار إلى شعبة الإسكان وتجديد المجتمع.

يكمله المالك/الوكيل الإداري:

التاريخ XXX

المالك/الوكيل الإداري XXX

المبنى المعني XXX الشقة رقم XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

اسم (أسماء) المستأجر(المستأجرين) XXX

الهيئة البلدية أو التابعة للولاية أو (طرف آخر) المُصدرة لاتفاق تنظيمي XXX

الوكالة الموفرة لإعانة الإيجار XXX

نوع إعانة الإيجار المُقدّمة (مثال: قسيمة القسم 8 حسب المشروع) XXX

ينص القسم 610 من قانون تمويل الإسكان الخاص على ما يلي:

الاتفاقات التنظيمية الصادرة والمعتمدة بواسطة وكالة بلدية أو تابعة للولاية أو طرف آخر مُعيّن قانونياً قد تنص على إجراءات فعلية أعلى من الإجراءات القانونية والإجراءات التفضيلية، طالما يوفر برنامج حكومي إعانة للإيجار للشقة. تنظّم الوكالة الموفرة لإعانة الإيجار والإنفاق التنظيمي حصة المستأجر. يجب أيضاً تسجيل الإيجار الفعلي تسجيلاً منفصلاً. عندما تنتهي إعانة الإيجار، سواءً أثناء عقد إيجار أو عند شغور الشقة، يلزم تحصيل الأقل من بين الإيجار القانوني الأقل أو الإيجار التفضيلي بالإضافة إلى أي تعديلات قانونية أو إيجار أقل حدده الاتفاق التنظيمي.

يخضع الملاك الذين يخفقون في تعديل إيجار بعد انتهاء إعانة الإيجار لقرار زيادة الإيجار ويتعرضون لتعويضات مضاعفة ثلاثة أضعاف في إجراء قضائي أمام شعبة الإسكان وتجديد المجتمع أو محكمة الاختصاص المناسب.

صدر إشعار مكتب تجديد المساكن والمجتمع في ولاية نيويورك هذا بالتنسيق مع إدارة تطوير الإسكان والحفاظ عليه في مدينة نيويورك ومؤسسة تطوير الإسكان في مدينة نيويورك.